

## قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٠

صادر في ٢٠٠٠/٧/٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى :

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

المشار إليه :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وختصاصات

وزارة التموين والتجارة الداخلية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨ لسنة ١٩٨٠ باعتماد البناء التنظيمى لأجهزة

مصلحة التسجيل التجارى وتحديد اختصاصاتها :

وعلى مذكرة مصلحة التسجيل التجارى المزروحة ٢٠٠٠/٦/١٣ :

### قرار

مادة أولى - ينشأ مكتب سجل تجاري بمدينة الشلاتين بمحافظة البحر الأحمر تحت اسم (مكتب سجل تجاري الشلاتين) يختص بقيد التجار الكائن محالهم الرئيسية أو الفروع التابعة لها فى دائرة مدينة الشلاتين ، وأبورماد ، وحلابيب / جنوب مدينة مرسى علم حتى شلاتين والوحدات الإدارية التابعة لها .

مادة ثانية - ينشأ مكتب سجل تجاري بمدينة المنزلة بمحافظة الدقهلية ويختص بقيد التجار الكائن محالهم الرئيسية أو الفروع التابعة لها فى دائرة مدينة المنزلة والمطرية والجمالية وميت سلسيل والقرى التابعة لها .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار بالرواقائق المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول أغسطس ٢٠٠٠

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور / حسن خضر